إحلال وسائل الدفع المصرفية التقليدية بالإلكترونية*

أ/ نعيمة مولفرعة- أستاذ مساعد"ب"- جامعة التكوين المتواصل - مركز تيارت -

الملخص:

يعتبر نظام و وسائل الدفع لأي اقتصاد مؤشراً عن مدى سيره و عمله، و هو ما جعل البنوك في مختلف دول العالم تدرك بأن لتطوير و تحديث وسائل الدفع أولوية، و هذا لأن وسائل الدفع التقليدية لم تعد فعالة في عصر يتطلب السرعة في معالجة المعاملات و الصفقات.

ولقد سمح التطور التكنولوجي بخلق وسائل دفع الكترونية، غير مكلفة و مجردة من المادة، لكن من جهة أخرى فإن العمل المتناسق لوسائل الدفع الالكترونية الحديثة النشأة، يتطلب تنظيماً قانونياً و درجة أمان عالية.

والجزائر هي الأخرى مدركة تماما لهذه الضرورة، ليس فقط من أجل إجبارية و ضع وسائل دفع الكترونية ولكن أيضا لضرورة تأليةالوسائل التقليدية القليلة الاستعمال من طرف الجزائريين.

في ظل هذه الشروط نتساءل عما إذا كانت وسائل الدفع المعاصرة قد أثبتت فعاليتها مقارنة بالوسائل التقليدية مما سيسمح لها بأخذ مكان الوسائل التقليدية بصورة تامة.

الكلمات الأساسية: وسائل الدفع التقليدية، وسائل الدفع الالكترونية.

Résumé :

Les instruments et le système de paiement d'une économie est un indicateur de son fonctionnement, c'est pour ça que les banques doivent savoir, que la modernisation des moyens de paiement est une préoccupation majeure, car les moyens de paiement classiques deviennent peu efficace dans une époque nécessitant une rapidité pour le traitement des transactions.

Le développement technologique a aidé à créer des instruments de paiement électronique efficace, moins cher, plus rapide et dématérialisés, mais d'autre part, le fonctionnement harmonisé de ces nouveaux instruments de paiement électroniques nécessite un cadrage réglementaire et de haute sécurité.

L'Algérie aussi a réalisé l'importance de cette nécessité, non seulement pour l'installation obligatoire des instruments de paiement électroniques, mais aussi la nécessité d'automatiser les moyens classiques qui sont peu utilisés par les Algériens. Dans ces conditions, on se demande, si les moyens de paiement électroniques ont prouvé leurs efficacités par rapport aux

تاريخ إيداع المقال: 2016/09/13
تاريخ تحكيم المقال: 2016/10/11

moyens traditionnelles, qui permettant à ces moyens électroniques d'occuper complètement la place des instruments traditionnelles.

Mot Clés: Les Moyens De Paiement classiques, Les Moyens De Paiement Electroniques.

مقدمة :

على مر العصور و التعاملات المالية في المبادلات التجارية و حتى اليومية تستحوذ فيها النقود على حصة الأسد من مجمل العمليات، فقيم الأشـــياء يعبر عنها تعبيراً نقدياً، و معظم ما يدور داخل مجتمع ما من معاملات يتم تسويته بالنقود.

لكن مع التطور الزمني أصبح يتم يوميا إجراء ملايين المعاملات و الصفقات و القروض باستخدام النقود، مما أدى إلى ظهور عدة مشاكل أهمها العمليات الحسابية المعقدة، حوادث السرقة و الضياع، ثقل حمل النقود عند إجراء صفقات ضخمة...الخ، و لحل مثل هذه المشكلات حصل اتفاق بين المجتمعات في أزمنة و أمكنة مختلفة، على اتخاذ شـكل معين يتصـف بالقبول العام و له قيمة معروفة تسـمح بقيام مقام النقود، و يطلق عليها عموما باسم وسيلة الدفع.

غير أن التطور الاقتصادي لم يسمح لوسائل الدفع بالاستقرار على شكل معين، بل تطورت على عدة مراحل لتتخذ أشكالا معروفة لأزمنة معينة، أصبحت تعرف الآن بوسائل و نظم الدفع التقليدية.

وفرض التطور التكنولوجي في الوقت الحاضر و زيادة تطبيقه في جميع مناحي الحياة و منها العمل المصرـــفي، استخدام وسائل دفع تختلف عن تلك الوسائل التقليدية، و التي تعرف بوسائل الدفع الالكترونية.

ووسائل الدفع الالكترونية هي الأخرى توجد على أشكال مختلفة تلاءم طبيعة العمليات و الصفقات الالكترونية و التي ظهرت بظهور التجارة الالكترونية، ضمن هذا الإطار العلمي و الفكري المتداخل و أمام العرض السـابق تبرز ملامح إشكالية البحث و التي يمكن صياغتها على النحو التالي:

هل مع التطور الزمني في ظل ظهور وسائل الدفع الالكترونية، سيكون مآل وسائل الدفع التقليدية الزوال أم البقاء إلى جانبها ؟

لقد تم تقسيم هذا البحث إلى مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم وسائل الدفع وتطورها

أصـــبحت النقود بمختلف أنواعها أهم أداة للتعامل في المجتمع كافة، ولقد حملت التطورات الاقتصـــادية و الاجتماعية البنوك على ابتكار وســـائل و أســـاليب قانونية للقيام بنشـــاطها بطريقة تتماشى وما تتطلبه الحياة الاقتصـــادية من سرعة في الإنجاز، وتتمثل هذه الوســـائل القانونية في وســـائل الدفع " Les moyens de paiement" التي خففت من الاستخدام الكبير للنقود سواء المعدنية منها أو الورقية.

المطلب الأول : مكونات وسائل الدفع التقليدية.

كما سبق و ذكرنا فإن أهم وسائل الدفع الكلاسيكية و التي ظهرت منذ القرون الوسطى هي السفتجة [الكمبيالة]، الشيك، السند لأمر و التحويلات المصرفية و التي سنتناولها فيما يلي:

أولا: السفتجة.

لم يقم المشرع الجزائري بتعريف السفتجة، غير أنه عرفها بأنها "محرر كتابي وفق شرائط مذكورة في القانون يتضمن أمرا صادرا من شخص هو الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه بأن يدفع لأمر شخص ثالث هو المستفيد أو حامل السند مبلغا معينا بمجرد الإطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين"، و تسمى بالإضافة إلى كلمة سفتجة بالكمبيالة أو بسند السحب أو بوليصة[1].

وعليه تفترض السفتجة وجود ثلاث أشخاص هم:

1- **الساحب:** وهو من يحرر الورقة و يصدر الأمر الذي تتضمنه.

2- **المسحوب عليه:** وهو من يصدر إليه هذا الأمر.

3- **المستفيد:** وهو من يصدر الأمر لصالحه.

تفترض السفتجة وجود علاقات سابقة على إنشائها بين هؤلاء الأشخاص الثلاثة[2]،ومن أهم خصائص هذا السند قابليته للتداول بالطرق التجارية، وهي التظهير إن كان السند لأمر،و التسليم إن كان لحامله فلا يمكن للورقة التجارية أن تقوم بوظيفتها كأداة دفع و ائتمان تغني عن استعمال النقود إلا إذا كانت قابلة للتداول بطرق سهلة و سريعة تتفق و طبيعة المعاملات التجارية التي قوامها السرعة و الائتمان.

ثانيا: الشيك.

لقد تناول المشرع الجزائري الأحكام المنظمة للشيك من خلال المواد 465 إلى غاية 471 من القانون التجاري الجزائري، غير أنه لم يتطرق إلى تعريف الشيك.

والشيك هو "صك يتضمن أمرا من شخص يدعى الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه بأن يدفع لإذن شخص ثالث هو المستفيد مبلغا نقديا، و ذلك بمجرد الإطلاع و عادة ما يكون المسحوب عليه في الشيك أحد البنوك و التي تقوم بطبع نماذج للشيك يبرز فيه اسم البنك المسحوب عليه بشكل ظاهر[3]" .

ويعتبر الشيك من أكثر أنواع الأوراق التجارية ذيوعا في العمل نظرا لأهميته البالغة في المعاملات، كما يتميز بأنه قليل الحاجة إلى استعمال النقود فيحد من كمية تداولها كما أنه لا يجبر الساحب على الاحتفاظ بالنقود في

---

[1] ياملكي أكرم، "الأوراق التجارية و العمليات المصرفية"، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية و دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2001، ص 284.

[2] فوضيل نادية، "الأوراق التجارية في القانون الجزائري"، دار هومة، بدون سنة النشر، ص 12.

[3]- علي و الفتي محمد السيد، "القانون التجاري"، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص [514-515].

حوزته للوفاء بها و يؤدى ذلك إلى التقليل من مخاطر ضياع أو سرقة النقود، هذا بالإضافة إلى أنه وسيلة فعالة لإثبات الوفاء، إذ يقيد البنك في دفاتره أن الشيك المخصص للوفاء بمبلغ معين قد دفع لشخص معين[1] ، مما جعل استخدام الشيكات كأداة للدفع يحتل المرتبة الأولى بين الأوراق التجارية رغم حداثة إنشائه مقارنة بالسفتجة و السند لأمر.

و للشيك عدة أنواع خاصة، نختصرها فيما يلي:

1- الشيك المسطر: يتميز بوضع خطين متوازيين على صدر الشيك، مما يترتب عليه امتناع البنك عن الوفاء بمبلغ الشيك إلا إلى بنك ليتولى استيفاء المبلغ لحساب هذا العميل، و التسطير قد يكون عاما إذا ترك الفراغ بين الخطين على بياض دون كتابة أي كلمة، أو إذا كتب لفظ بنك من غير تعيين اسم بنك معين، و قد يكون التسطير خاصا متى ذكر اسم بنك معين بين الخطين و عندئذ لا يقوم البنك المسحوب عليه بدفع مبلغ الشيك إلا للبنك المذكور اسمه بين الخطين، عكس التسطير العام حيث يجوز تقديم الشيك لأي بنك لاستيفاء المبلغ.

2- الشيك المعتمد: و هو شيك محرر بشكل عادي، فضلا عن أنه يحمل توقيع البنك المسحوب عليه على صدر الشيك بما يفيد اعتماده مع ذكر التاريخ، و يترتب على اعتماد الشيك تجميد مقابل الوفاء لصالح الحامل فيصبح الوفاء بالشيك مؤكدا.

المطلب الثاني : العوامل المؤدية إلى تطور وسائل الدفع.

هناك العديد من العوامل التي أدت إلى تطور وسائل الدفع و تحولها من الشكل التقليدي إلى أشكال أخرى تؤدي نفس الوظيفة لكن بطرق مختلفة أكثر تطورا، و لعل أهم هذه العوامل ما سنتطرق إليه فيما يلي:

أولا: تراجع فعالية وسائل الدفع التقليدية.

قضى ظهور وسائل الدفع التقليدية على الكثير من المشاكل الناجمة عن حمل النقود، كالسرقة والضياع و ثقل عبئ حملها إن كانت بمبالغ كبيرة، فأصبحت بذلك بديلة عن النقود، و بالتالي سهلت الكثير من العمليات خاصة منها التجارية.

ولذلك أصبح الإحساس بالأمان الذي ولدته وسائل الدفع التقليدية بمرور الوقت مرتفع جدا، إلا أن لهذه الوسائل مشاكل كثيرة، و منها:

* **انعدام الملائمة:** فالحاجة إلى الوجود الشخصي- سواء شخصيا، أو عبر التليفون- لكلا الطرفين يقيد الحرية المعاملاتية، و بالنسبة للعملاء يترجم هذا إلى تأخير في اقتناء المنتج أو الخدمة مما ينتج عنه تكلفة أعلى، وبالنسبة للبائع يعني ذلك خسارة في الإيرادات نتيجة لانخفاض المبيعات أو فقدها.

[1]- مجدي محب حافظ، "جرائم الشيك"، بدون دار النشر، القاهرة، 2002، ص 3.

* **عدم إجراء المدفوعات في الوقت الحقيقي:** لا تتم المدفوعات التقليدية في الوقت الحقيقي، و يتوقف التأخير في التحقق الفعلي على نوعية السداد فالمدفوعات بالشيكات مثلا تستغرق ما يصل إلى أسبوع.

* **انعدام الأمن:** فالتوقيعات يمكن أن تزور و الشيكات و الكمبيالات و السندات لأمر يمكن أن تسرق أو تضيع، و التجار يمكن أن يلجؤوا للغش و الاحتيال بمختلف أشكاله.

* **ارتفاع تكلفة المدفوعات:** إن كل معاملة تكلف مبلغا ثابتا من المال، و بالنسبة للمدفوعات الصغيرة تغطي بالكاد تكاليف المصروفات.

وأكبر مشكل يواجهه المجتمع فيما يخص وسائل الدفع التقليدية، هو مشكل الشيكات بدون رصيد حيث أصبحت مشكلة اجتماعية بسبب الانتشار الواسع لها، فقد سجلت فرنسا على سبيل المثال 5,8 مليون حالة سنة 1996[1].

أما الأردن فقد سجلت 472,6 ألف شيك بدون رصيد سنة 2002، السعودية بلغت عدد القضايا المتعلقة بالشيكات بدون رصيد إلى 5800 قضية أما الإمارات فحسب بنكها المركزي فقد بلغت قيمة الشيكات بدون رصيد 59 مليار دولار سنة 2002 حيث شهدت ارتفاع سنوي خلال العشر سنوات الماضية بنسبة 5%، و المغرب هي الأخرى سجلت 3,2 مليون دولار قيمة شيكات بدون رصيد سنة 2005 هذا بالإضافة إلى حوادث السرقة و الضياع، الاختلاسات، التزوير و تقليد الشيكات[2].

أما البنوك فمن جهتها تعاني من ارتفاع تكاليف معالجة الشيكات ذات المبالغ الصغيرة نظرا لتعددها فعلى سبيل المثال بلغ ثمن معالجة الشيكات في فرنسا حوالي 3 مليار فرنك سنة 1997 ، فالشيكات الورقية أثقلت كاهل الدول باستهلاكها الكبير للورق الذي يستعمل كدعامة لها و الذي بدوره يستنزف أموال ضخمة في صناعته، كما أن الشيكات الورقية تتطلب في عملياتها اليد البشرية لإجراء عمليات الدفع و التحصيل بالإضافة إلى تكاليف عملية المقاصة.

كما أن استعمال الشيك في المعاملات الدولية بالإضافة لخطر عدم كفاية الرصيد أو انعدامه، فإن التجار يواجهون صعوبة المتابعات الجزائية و التي تختلف من بلد لآخر، لذلك للحصول على دفع مؤكد، يجب طلب الدفع بشيك مقدما، قبل إرسال السلعة فهذه الطريقة غالبا ما يتم العمل بها، خاصة من قبل المصدرين في الشرق الأقصى- و الولايات المتحدة الأمريكية، لكن في فرنسا هي غير مستحبة لأنها تؤدي إلى استياء العملاء في المستقبل.

---

[1]-Gamdji Mohamadou , »La Sécurité Du Chèque « ,Edition L'HARRAMTTAN,Paris,1992,P[37-38].

[2] - أنظر في هذا الصدد: - الحديدي هالا، "قضايا الشيكات بدون رصيد"، الشرق الأوسط- جريدة العرب الدولية، تاريخ الإطلاع: 02ماي 2016 .

ومن الجرائم أيضا التي ترتكب في حق الشيك، إصدار أمر للمسحوب عليه بعدم صرف الشيك في غير الحالات المقررة قانونا و تحرير شيك و التوقيع عليه بصورة تحول دون صرفه[1].

أما السفتجة، ففي حالة تعرضها للسرقة أو الضياع فإنها تعرض صاحبها لخطرين كبيرين:

الأول: أنه لن يستطيع أن يتقدم للمسحوب عليه مطالبا بالوفاء بعد أن فقد حيازة السفتجة،

الثاني: هو احتمال أن يتقدم من عثر عليها أو من سرقها، فيحصل على هذا الوفاء دون صاحبها، لذلك من مصلحة صاحب السفتجة بمجرد ضياعها أو سرقتها أن يبادر بالمعارضة لدى المسحوب عليه حتى يمتنع عن الوفاء لمن يتقدم إليه بتلك السفتجة في ميعاد الاستحقاق، ثم يلتمس بعدئذ طرق الحصول على الوفاء بقيمة السفتجة الضائعة، أو طريق إثبات حقه في النزاع الذي يشب بينه وبين حامل السفتجة.

أما التحويلات المحلية التي تتم من حساب إلى حساب آخر جرى تنفيذها في الماضي، إما بواسطة الشيكات أو الحوالات المصرفية، حيث كانت تودع الشيكات بواسطة المستفيدين بها لدى بنوكهم المختلفة، ثم يقوم كل بنك بتجميع الشيكات المسحوبة على البنوك الأخرى كل مجموعة على حدا، ثم يقوم مندوبوا هذه البنوك بتبادل الشيكات في غرفة المقاصة، و يأخذ كل مندوب الشيكات المستحقة على مصرفه ليجري قيدها بعد ذلك على حسابات الساحبين لديه، وكانت عملية المقاصة التي تتم على هذا النحو تستغرق في العادة ثلاثة أيام.

أما التحويل البنكي الدولي و الذي غالبا ما يتلخص في طلب المستورد من بنكه جعل حسابه مدين من أجل جعل حساب المصدر دائن، فمن أهم المشاكل التي يتسبب بها عدم القدرة على فهم الرسائل و غموضها، كذلك في حالات عدم الدفع يصعب إثباته لعدم اعتماده على أوراق كالشيك، لذلك غالبا ما يتم التعامل به بين التجار الذين تسود بينهم ثقة.

ثانيا: استخدام شبكة الانترنيت في المجال المصرفي.

كان للتطور التكنولوجي في مجال الاتصالات الفضل في حدوث ثورة في المعاملات المصرفية، من خلال شبكة الانترنت خاصة بظهور شبكة الويب العالمية (World Wide Web - WWW)، و ظهرت في هذه الفترة شركات توفر خدمة الانترنت حيث تزود الأشخاص بالاشتراك بخدمة الانترنت عبر شبكة الاتصال الهاتفي[2].

وهو ما ساعد البنوك لعرض خدماتها مما سمح للعملاء بقضاء أشغالهم دون حاجة للتعامل مع الموظفين، أو الانتظار ساعات طويلة في طوابير لأجل قضاء مصلحة مصرفية، و توفر البنوك هذه الخدمات بصفة ايجابية كثيرة منها الملائمة و الكفاءة و السرعة و الوفر الاقتصادي.

---

[1] - حميدي معوض عبد التواب، "جرائم الشيك و أوجه الدفاع و الدفوع فيه"، الطبعة الأولى، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، 2003، ص 69.

[2]- الجنبيهي منير و الجنبيهي ممدوح، "التبادل الالكتروني للبيانات"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2004، ص8.

و العميل من خلال الشبكة يمكن له أن يراجع حساباته و يفحصها و يسدد الفواتير الخاصة به في أي وقت و دون التقيد بمواعيد العمل الرسمي لموظفي البنوك[1]، فأصبحت هناك ضرورة ملحة لتطبيق التقنيات الحديثة في البنوك من أجل:

- التعامل بكفاءة مع النمو الهائل و المتسارع لعدد حسابات العملاء بالبنوك.
- تخفيض التكلفة الحقيقية لعمليات المدفوعات، فقد ازداد حجم استخدام الشيكات كأداة للدفع زيادة ضخمة عقب الحرب العالمية الثانية، و تقلص استخدام النقود إلى حد ما، و قد شكك الكثير من المصرفيين في مدى قدرة البنوك على التعامل مع هذا الكم الهائل من الشيكات و ما يصاحبها من كم هائل أيضا من المعاملات الورقية.
- ضرورة تحرير العملاء من قيود المكان و الزمان، إذ كان في الماضي يتعامل العملاء مع بنوكهم داخل مقرها و خلال مواعيد العمل الرسمية بها، في حين أصبح الآن في وسعهم التعامل مع بنوكهم في أي وقت و دون حاجتهم للانتقال إلى مقر هذه البنوك، فأصبح بالإمكان تحويل الأموال بين حسابات العملاء المختلفة، و تقديم طرق دفع العملاء للكمبيالات المسحوبة عليهم الكترونيا.

كما ساهمت هذه الشبكة في تطور مفهوم التجارة ليظهر مصطلح التجارة الالكترونية و التي يكون الدفع فيها الكترونيا، مما ساهم و استوجب ضرورة استحداث طرق الدفع التقليدية، لتظهر بذلك وسائل الدفع الالكترونية الأكثر ملائمة للمعاملات المصرفية الالكترونية.

ثالثا: التوجه نحو التجارة الالكترونية.

منذ تسعينات القرن الماضي تمت الاستفادة من الإمكانيات الهائلة لاستعمال شبكة الانترنت في التسويق و المعاملات التجارية على نطاق واسع، و هو ما أطلق عليه اصطلاحا بالتجارة الالكترونية

والتي يمكن تعريفها بأنها "العمليات التجارية التي تتم عبر المبادلات الالكترونية"، حيث أصبحت شبكة الإنترنت سوقا مفتوحا للبيع و الشراء، فيمكن للتاجر الإعلان عن سلعته بالصوت و الصورة و لديه الفرصة لإجراء مقارنة بين كل السلع المتاحة في كل أنحاء العالم، و للمشتري أن يختار ما يريده و تصله السلعة إلى منزله.

و إن كانت العلاقات التجارية التقليدية قامت منذ فجر النشاط التجاري على أساس الإيجاب و القبول بخصوص أي تعاقد، و هي أساس التزام البائع مثلا بتسليم المبيع بشكل مادي، و أن يقوم المشتري بالوفاء بالثمن إما نقدا **أو** باستخدام أدوات الدفع البديل و هي وسائل الدفع التقليدية.

[1]- حجازي بيومي عبد الفتاح، "النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية"، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2003، ص 397.

فإن التجارة الالكترونية كونها تعبر عن تبادل السلع و الخدمات و معلومات ما بين أطراف متباعدة مكانيا عبر شبكة الانترنت، استوجبت تطوير طرق و وسائل الدفع و قد كان ظهور وسائل الدفع الالكترونية من العوامل المباشرة المساعدة في نمو التجارة الالكترونية، فالتجارة الالكترونية تقوم على أربعة عناصر: بائعون، مشترون، شبكة الانترنت و وسائل الدفع الالكترونية.

و بذلك استدعت الضرورة إلى استحداث وسائل دفع تكون ملائمة لطبيعة و متطلبات التجارة الالكترونية، و قد استفادت الشركات بدورها نتيجة لظهور شبكة الانترنت و التجارة الالكترونية و بالتالي وسائل السداد الالكترونية، من انخفاض التكاليف مقارنة بطريقة إرسال الفواتير الورقية ثم بعدئذ إجراء تسليم المدفوعات.

فيقول أحد رؤساء الشركات الأمريكية (شركة بوسطن أديسون) للطاقة، و هي شركة لها أكثر من 640000 عميل "أن نظم الفواتير و السداد الالكترونية"، هي نظام رابح فهي توفر على الشركة مبالغ كبيرة، و تشير التقديرات أن تكلفة فواتير عميل واحد تتراوح من واحد دولار و واحد و نصف دولار، و إرسال الفواتير و تلقي السداد عبر الانترنت، يخفض التكلفة إلى متوسط 50 سنت للفاتورة، و إذا لم يكن الأمر مقنعا بالنسبة لقيمة السداد الالكتروني حينئذ لابد من التفكير بالبيئة، و قد كتب جون دودج محرر صحيفة وول ستريت يقول: أن شركة "GTE" ترسل 53,5 مليون فاتورة سنويا، فتستهلك 1,6 مليون رطل من الورق أي 2073 شجرة.

المبحث الثاني: وسائل الدفع الالكترونية.

كانت التجارة الالكترونية من أهم الأسباب التي أدت إلى استخدام وسائل الدفع الالكترونية، مما أدى إلى تحول النقود من شكلها المادي الملموس لتصبح تيارا غير مرئي من الالكترونيات المحفوظة في البطاقات الذكية أو على قرص صلب للكمبيوتر أو على الفضاء المعلوماتي لشبكة الانترنت.

المطلب الأول: تعريف وسائل الدفع الالكترونية، أهميتها و خصائصها.

وسائل الدفع المتطورة في الانترنت هي عبارة عن الصورة أو الوسيلة الالكترونية التقليدية للدفع و التي نستعملها في حياتنا اليومية، الفرق الأساسي بين الوسيلتين هي أن وسائل الدفع الالكترونية تتم كل عملياتها و تسير الكترونيا، و لا وجود للحوالات و لا للقطع النقدية[1].

و تعرف المادة الثانية من قانون التجارة الالكترونية التونسي- وسيلة الدفع الالكترونية أنها "الوسيلة التي تمكن صاحبها من القيام بعمليات الدفع المباشر عن بعد عبر الشبكات العمومية للاتصالات[2]".

[1] - بن رجدال جوهر، "الانترنت و التجارة الالكترونية"، رسالة ماجستير، قسم علوم تسيير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، ص 83.

[2] - حجازي بيومي عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 25.

كما عرفت وسائل الدفع الالكترونية على أنها "عملية يتم من خلالها استبدال القيمة المالية بالبضاعة، أو بالخدمات أو بالمعلومات، فهي تستخدم وسيطا لتسهيل عملية التبادل مثل البنك".

ويعرف الدفع الالكتروني على أنه " عملية تحويل الأموال هي في الأساس ثمن لسلعة أو خدمة بطريقة رقمية أي باستخدام أجهزة الكمبيوتر، و إرسال البيانات عبر خط تلفوني أو شبكة ما أو أي طريقة لإرسال البيانات".

إن اتساع نطاق التجارة الالكترونية سمح بتضاؤل دور النقود الورقية و الدفع التقليدي أمام ازدهار الدفع الالكتروني، حيث كانت النقود الوسيلة الرئيسية لتسوية المعاملات المالية و كان الدفع يتم بصورة سائلة أو بواسطة وسيلة بديلة كالشيك و غيرها من وسائل الدفع التقليدية.

لكن تلك الوسائل لا تصلح في تسهيل التعامل الذي يتم عن بعد في بيئة غير مادية، كالعقود الالكترونية التي تبرم عبر شبكة الانترنت حيث تتوارى المعاملات الورقية، من هنا تظهر أهمية ابتكار وسائل سداد تتفق مع طبيعة التجارة الالكترونية، لهذا يتم الدفع الكترونيا.

و يمكن للعميل الوفاء بمقابل السلعة أو الخدمة بنفس الطرق التقليدية المتبعة في التعاقد بين غائبين، مثل إرسال شيك عن طريق البريد أو من خلال الفاكس، أو إرسال البيانات الخاصة بحسابه البنكي، لكن هذه الوسائل لا تصلح و خصوصية التجارة الالكترونية و مقتضيات السرعة فيها، لذا كانت أهمية اللجوء إلى الدفع الالكتروني من خلال شبكة اتصال لاسلكية موحدة عبر الحاسب.

و ما زاد من أهمية وسائل الدفع الالكترونية الخصائص التي تميزها عن وسائل الدفع التقليدية و التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

* **يتسم الدفع الالكتروني بالطبيعة الدولية،** أي أنه وسيلة مقبولة من جميع الدول، حيث يتم استخدامه لتسوية الحساب في المعاملات التي تتم عبر فضاء الكتروني بين المستخدمين في كل أنحاء العالم خاصة بما أن عمليات التجارة تتوسع إقليميا و دوليا، و بذلك تساعد وسائل الدفع الالكترونية على تحسين السيطرة على عمليات التوزيع و النقل[1].

* **يتم الدفع باستخدام النقود الالكترونية،** وهي قيمة نقدية تتضمنها بطاقة بها ذاكرة رقمية أو الذاكرة الرئيسية للمؤسسة التي تهيمن على إدارة عملية التبادل.

* **يستخدم هذا الأسلوب لتسوية المعاملات الالكترونية عن بعد،** حيث يتم إبرام العقد بين أطراف متباعدة في المكان، و يتم الدفع عبر شبكة الانترنت، أي من خلال المسافات بتبادل المعلومات الالكترونية بفضل

[1] - حميزي سيد أحمد, "تحديث وسائل الدفع كعنصر لتأهيل النظام المصرفي الجزائري", رسالة ماجستير, قسم علوم اقتصادية, فرع التحليل الاقتصادي, كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير, جامعة الجزائر, 2002، ص 29.

وسائل الاتصال اللاسلكية، يتم إعطاء أمر الدفع وفقا لمعطيات الكترونية تسمح بالاتصال المباشر بين طرفي العقد.

*** يتم الدفع الالكتروني بأحد الأسلوبين:**

الأول: من خلال نقود مخصصة سلفا لهذا الغرض، و من ثم الدفع لا يتم إلا بعد الخصم من هذه النقود، و لا يمكن تسوية المعاملات الأخرى عليها بغير هذه الطريقة، و يشبه ذلك العقود التي يكون الثمن فيها مدفوع مقدما.

الثاني: من خلال البطاقات البنكية العادية، حيث لا توجد مبالغ مخصصة مسبقا لهذا الغرض، بل إن المبالغ التي يتم السحب عليها بهذه البطاقات قابلة للسحب عليها بوسائل أخرى كالشيك لتسوية أي معاملة مالية.

*** يلزم تواجد نظام مصرفي معد لإتمام ذلك،** أي توفر أجهزة تتولى هذه العمليات التي تتم عن بعد لتسهيل تعامل الأطراف و توفير الثقة فيما بينهم.

*** يتم الدفع الالكتروني من خلال نوعين من الشبكات:**

الأولى: شبكة خاصة يقتصر الاتصال بها على أطراف التعاقد، و يفترض ذلك وجود معاملات و علاقات تجارية و مالية مسبقة بينهم.

الثانية: شبكة عامة، حيث يتم التعامل بين العديد من الأفراد لا توجد بينهم قبل ذلك روابط معينة.

وهذه الخصائص بالتأكيد تسمح بتقليل و تخفيض تكاليف العمليات التجارية، إضافة إلى أنها تنظم الوقت، علاوة على تحسين إدارة النقد و الشراكة التجارية بين الممولين و العملاء.

المطلب الثاني: الوسائط المصرفية الالكترونية.

هناك العديد من الوسائط الالكترونية و التي تستخدم في عملية الدفع الالكتروني، حيث أن تطور وسائل الدفع في صورة وسائل الكترونية فرض أشكال مختلفة لكيفية تداولها و أهم هذه الأشكال المصرفية ما يلي:

1- الهاتف المصرفي [PHONE BANK]:

وهي نوع من الخدمات المصرفية التي تقدم للعملاء على مدار الأربع و عشرون ساعة طوال اليوم، و يستطيع العميل فيها أن يطلب من البنك تحويل مبلغ من المال مقابل السلعة أو الخدمة التي اشتراها عبر الانترنت إلى البائع، و يتم ذلك بعد التأكد من شخصية العميل عن طريق إدخال الرقم السري الخاص بالعميل (PIN NUMBER) و المعطى له من قبل البنك، و التعرف كذلك على رقم هاتف العميل و الذي يجري الاتصال به من خلال أرقام هاتفه المعروفة لدى البنك من قبل، فهي خدمة مصرفية حديثة بدأت البنوك باستخدامها و تقديمها للعملاء.

خاصة لتقديم خدمات التجزئة، و بالإضافة إلى إجراء تحويل من حساب إلى آخر يمكن فتح حساب جديد و تلقي طلبات اقتراض و تسديد الفواتير.

و سمح تقديم البنوك لخدماتها عبر الهاتف العادي بتقديم الخدمات عن طريق الهاتف النقال الذي انتشر استعماله بسرعة و هو ما أدى إلى ظهور بنوك خلوية، و جعل البعض يتوقع أن تحل شركات الهواتف النقالة محل البنوك في عمليات سداد ثمن السلعة أو الخدمة المشتراة عبر الانترنت.

2- خدمات المقاصة[1] المصرفية الالكترونية:

حل هذا النظام مكان أوامر الدفع المصرفية، و ظهر نظام التسوية الإجمالية بالوقت الحقيقي، الذي يتم في خدمات مقاصة الدفع الالكترونية للتسوية الالكترونية في المدفوعات بين المصارف، و ذلك ضمن نظام المدفوعات الالكترونية للمقاصة، و هو نظام ينطوي على عنصر اليقين حيث تتم المدفوعات في نفس اليوم بدون إلغاء أو تأخير.

3- الانترنت المصرفي:

إن نظام الانترنت القائم على البنك المنزلي، نظام له أهمية كبيرة سواء على مستوى البنوك أو على مستوى العملاء الذين يتوفرون على خطوط الانترنت، كما تتعدد أشكاله فيما يلي:

- إمداد العملاء بالمعلومات الخاصة بأرصدتهم.
- شكل بسيط من أشكال النشرات الالكترونية الإعلانية عن الخدمات المصرفية.
- تقديم طرق دفع العملاء للكمبيالات المسحوبة عليهم الكترونيا.
- كيفية إدارة المحافظ المالية (من أسهم و سندات) للعملاء.

و لا شك أن هذا النوع من الخدمات ينطوي على مخاطر عالية حيث يسمح بنوع من الاتصال المحدود بأنظمة المعلومات الداخلية للمصرف، بما يمكن من تأدية الخدمة المطلوبة.

و قد أدى تقديم هذه الخدمة إلى الحد من الاستعمال الورقي في المعاملات، و الحد من فتح فروع للبنوك ما دامت قد وجدت أجهزة الهاتف و الشبكات الالكترونية و الكمبيوتر المتصلة بها، و الحد من العمالة البشرية التي كانت متصلة بها.

4- القابض: هو عبارة عن وسيط بين المتعاملين يتلقى طلبات و بيانات كل منهما و يتحقق منها عن طريق موقعه على الشبكة، و يتولى مباشرة عملية عرض السلعة أو الخدمة و التسليم و الوفاء أو الدفع نظير عمولة معينة.

[1] - المقاصة هي عبارة عن عملية تسوية الحقوق و الديون القائمة بين البنوك بسبب عملياتها المصرفية.

كما تستخدم البنوك وسائل نقل الكترونية للمعلومات ذات السرعة الفائقة، و التي تساعدها على أداء مهامها بكفاءة تتماشى و التطورات الحاصلة في المجال المصرفي.

المطلب الثالث : معوقات التجارة الالكترونية في الجزائر:

في الحقيقة ليس هناك تجارة إلكترونية في الجزائر ما عدا الأقليات التي تستخدم البطاقات البنكية الدولية، و لعل أهم معوقاتها في الجزائر ما يلي:

- الأمية المعلوماتية، و يقصد بها الجهل بأساليب و وسائل التعامل في مجال المعلوماتية، عدد الذين يملكون مستوى تعليميا مقبولا يصل إلى 17,5 مليون نسمة في الوقت الذي لا يفوق فيه عدد المؤهلين لاستعمال هذه التقنية 13 مليون جزائري لسنة 2004.

- الحاجز اللغوي، إذ أن معظم التعاملات التجارية الالكترونية تتم باللغة الإنجليزية،

- سيطرة قيم المجتمع النقدي، حيث أن التعاملات تتم في معظمها بالنقود التقليدية و ليس بأدوات التعامل المالي الحديثة،

- الطابع اللامادي و غير الملموس للتعامل الالكتروني، الأمر الذي لا يشجع الكثيرين على التعامل مع أطراف لا يواجهونهم وجها لوجه و على وسائط إلكترونية غير ورقية.

- تطور القوانين المصرفية التي تنظم العمليات المصرفية الالكترونية، و الجزائر لا تزال بعيدة جدا عن وضع مثل هذه القوانين، فالجزائر لم تقم بوضع قوانين منظمة للمعاملات التجارية الالكترونية و ما بالك العمليات المصرفية الالكترونية.

ثانيا- مشاكل وسائل الدفع الالكترونية –البطاقات البنكية-:

- مشكل الأمية يجعل الأشخاص لا يثقون سوى في السيولة النقدية و غير قادرين على استيعاب أو استعمال البطاقات البنكية،

- يحبذ المواطن الجزائري استخدام النقد لأنها أحسن وسيلة للتهرب من الضرائب و عدم القدرة على فرض رقابة، خاصة بالنسبة للتجار الذين ستجبرهم عملية البيع بالبطاقات على التصريح بالقيمة الفعلية لتعاملاتهم التجارية،

- وجود أزمة ثقة بين العملاء و التجار و بين المؤسسات المالية التي تسير حساباتهم، و قد زاد من حدة هذه الأزمة الفضائح المالية التي عرفتها البنوك الجزائرية كبنك آل خليفة،

- عدم الثقة في النظام و المحاكم القضائية التي حال وقوع مشاكل ستأخذ وقتا طويلا للفصل في القضايا، و مرد انعدام الثقة يعود إلى طول الإجراءات القضائية التي تتخذ في القضايا المتعلقة بالشيكات بدون رصيد،

– ارتفاع الاستعمالات المتكررة للشيكات بدون رصيد أو غير كافية الرصيد ساهم في رفع الثقة عن وسائل الدفع مما ساهم في تفضيل السيولة النقدية.

و هذا بالإضافة إلى المشاكل التي تواجهها البطاقات البنكية في أي دولة كانت و هي[1]:

1-السرقة والضياع: و لمواجهة هذا المشكل تم وضع في المتناول مركز خاص بهذه الحالات يتلقى الاتصالات لمدة 24 سا/24 سا و 7 أيام/7 أيام و هو مركز تابع لشركة SATIM و الذي بمجرد أن يتلقى اتصال بضياع أو سرقة بطاقة معينة يقوم بوضع البطاقة في حالة معارضة، لكن إن لم يتلق هذا المركز التأكيد الكتابي من طرف الحامل أو بنكه على ضياع أو سرقة البطاقة في مدة 15 يوما فسيقوم برفع الحجز عن البطاقة، و تصبح المسؤولية على عاتق الحامل أو البنك.

حيث يتخصص هذا المركز بحالات السرقة و الضياع للبطاقات، بينما مركزية و عوارض الدفع مكلفة بوسائل الدفع الأخرى كالشيكات و السندات لأمر،

2-الاستعمال الاحتيالي للبطاقة: في حال اكتشاف استعمال مشبوه فيه لهذه البطاقة سيتم حجزها مؤقتا حتى يتم التأكد من عملية الغش، و في حال التأكد من براءة الحامل ستصدر بطاقة أخرى لصالحه.

لكن القانون لم يقم بعد بالتطرق لمثل هذه الحالات المتعلقة بالبطاقات و التي بالتأكيد إن كانت موجودة ستساهم في قمع حالات الغش و التزوير و السرقة فمثلا في فرنسا تنص المادة 01/67 من قانون العقوبات رقم 1382/91 المؤرخ في 30 ديسمبر 1991 تنص على ما يلي "يعاقب بالحبس من سنة إلى سبع (7) سنوات و بغرامة مالية أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط:

1- كل من قلد أو زور بطاقة الدفع أو السحب،

2- كل من، رغم علمه بالتقليد أو التزوير، استعمل أو حاول استعمال السحب أو التسديد ببطاقة مقلدة أو مزورة،

3- كل من، رغم علمه، قبل تسديد بواسطة بطاقة مقلدة أو مزورة".

3- العمليات التعسفية: كل بطاقة أصبحت غير صالحة للاستعمال كانقضاء مدة صلاحيتها أو تجاوز العميل للمبلغ المصرح له من قبل البنك، و تم قبول الدفع بهذه البطاقة من طرف التاجر، يتم وقف عمل الأجهزة التابعة للبنوك و التي تكون موجودة لدى هذا التاجر، و يطلب من البنك المتعامل مع التاجر إلغاء العقد.

[1]-"Normes Interbancaires De Gestion Automatiser Des Instrument De Paiement", Document Interne De La Banque D'Algérie, Février 2005, p 10.

4- إشكالية الإثبات: يتم إثبات العمليات المستخدمة للبطاقة من خلال التسجيلات التي تتم أتوماتيكيا على الشريط الالكتروني، كما يتم استخدام كافة البيانات المسجلة حول كل عمليات السحب من أجهزة TPE و GAB و DAB، و عادة هذه المشكلة لا تثار إلا حينما يطرح نزاع على القضاء.

خاتمة :

يعرف الاقتصاد العالمي تحولات أفرزتها معطيات مختلفة أبرزها و أهمها التطورات التكنولوجية خاصة ما تعلق منها بأنظمة الاتصال عن بعد، هذا التطور جعل الاقتصاد العالمي يستفيد من السرعة و الفعالية التي يوفرها له، وظهر إلى الوجود أفكار اقتصادية جديدة تعكسها هذه التطورات التي تسمح بتجديدها، هذه الأفكار امتدت إلى الجهاز المصرفي الذي استغلها كحلول لوسائل الدفع الكلاسيكية التي لم تعد تدر عليه ربحاً في غالب الأحيان و تكبده خسائر فادحة، فلم تعد هذه الوسائل ملائمة و تطورات العصر- لا من حيث السرعة و لا من حيث الفعالية بل تسببت في حدوث أزمة ثقة بين البنك و عملائه، فكان من المنطقي أن يعتبر الحل إيجاد بدائل عنها في ظل تطورات توفر كل الأدوات و الإمكانيات لتحقيق ذلك.

لقد ظهر إلى الوجود ما يسمى بوسائل دفع الكترونية كان أولها بطاقات بنكية تمكنت من الانتشار السريع عبر كل أنحاء العالم و حظت بقبول واسع مما شجع على خلق وسائل دفع أخرى، ليستمر التطور فيشمل ابتكار أجهزة و تقديم خدمات جديدة تتلاءم و عالم الالكترونيات خاصة عمليات التجارة الالكترونية عبر شبكة الانترنت، غير أن هذه الوسائل الالكترونية بعد تقييمها اتضح انه هناك الكثير من العوائق التي تحد من انتشارها بالإضافة إلى العوامل الايجابية التي حببت الجمهور فيها، و هو كان أحد الأسباب التي ساهم في ضرورة إعادة النظر في الوسائل التقليدية و إعادة الاعتبار لها.

أما موقع الجزائر من هذه التطورات فهو محتشم نوعا ما، حيث أنها تشهد مشاكل في تطبيق وسائل الدفع التقليدية و تحسين خدماتها فكيف هو الحال مع وسائل دفع ظهرت حديثا و تشهد بعض الدول المتقدمة صعوبات في تطبيقها.

- يعود تعثر الجزائر فيما يتعلق بتحديث وسائل الدفع، إلى جملة من المعوقات و التي تشكل حجر عثرة أمام النجاح في المشاريع الجارية التنفيذ، و لعل أهم هذه المعوقات ما يلي:

1. غياب ثقافة مصرفية في المجتمع لا يتعامل بالشيك إلا قليلا،
2. عدم وضوح البيئة التشريعية و القانونية فيما يتعلق بتنظيم وسائل الدفع الالكترونية و عمليات التجارة الالكترونية،
3. ارتفاع تكلفة إنشاء و صيانة الشبكات الخاصة بالعمليات المصرفية الالكترونية،
4. صغر الحملة الإعلامية المخصصة للتعريف بالمنتجات الجديدة،

5. عدم الإقبال الواسع لاستخدام شبكة الانترنت، سواء من طرف البنوك أو من طرف العملاء،

- تسبب ظهور وسائل الدفع الالكترونية في انخفاض محسوس لاستخدام وسائل الدفع التقليدية، لكنه لم يؤد إلى اختفائها و لا زوالها و قد لا يحدث ذلك على المدى القصير و هذا يعود لسببين هما:

1. تمكن التكنولوجيا من إصلاح بعض الإختلالات الحاصلة في نظام الدفع الكلاسيكي،

2. إفراز وسائل الدفع الالكترونية لعيوب و عراقيل لا تأهلها لاحتلال مكان الوسائل التقليدية، بل تمكنها من التعايش معها.